A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/42
29 February 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان في كمبوديا، ياش غاي*

* قُدم هذا التقرير متأخراً من أجل أن يتضمن آخر المعلومات.

(A) GE.08-11502 070708 080708

موجز

ركزت البعثة الرابعة إلى كمبوديا للممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان في كمبوديا، في الفترة من ١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، على موضوع سيادة القانون، بما فيه الوصول إلى العدالة. ويقدِّم إطار سيادة القانون أفكاراً ثاقبة وقيمة عن النظام القانوني والقضائي والسياسي للبلد. وهو تركيز ملائم لأن سيادة القانون مفهوم رئيسي في دستور كمبوديا ذاتها.

وتتعلق القضايا الرئيسية التي جرى تحديدها أدناه بالعملية الجنائية مع التركيز على وضع حد للإفلات من العقاب، والحق في التجمع وفي التنقل، وحقوق الملكية، وبخاصة حقوق السكان الأصليين. ويتناول هذا التقرير بالنقاش آفاق السوابق القضائية والممارسات لدى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (لمحاكمة الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الأولى عن فظائع نظام الخمير الحمر) ذات الأثر الإيجابي في النظام القانوني الكمبودي. وخُصص فرع للنظام الانتخابي، وهو عنصر رئيسي من عناصر إرساء الديمقراطية، عندما تكون سيادة القانون حيوية، وهو موضوع يكتسب طابعاً عاجلاً حيث يُزمع تنظيم انتخابات الجمعية الوطنية في تموز/يوليه ٢٠٠٨.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمة	١ -٧	٤
أولاً - سيادة القانون	٨ -١٨	٤
ألف- سيادة القانون وأهميتها	٩ -١٢	٥
باء - سيادة القانون في دستور كمبوديا	١٣-١٨	٥
ثانياً - سجل سيادة القانون في كمبوديا	١٩-٥١	٦
ألف- تطور القوانين	٢٠-٣٢	٧
باء - استقلال الادعاء العام	٣٣-٤١	٩
جيم- استقلال القضاء	٤٢-٤٤	١٠
دال - استقلال مهنة المحاماة وتقديم الخدمات القانونية	٤٥-٥١	١١
ثالثاً - آثار تجاهل سيادة القانون	٥٢-٧٣	١٢
ألف- تقويض الدستور	٥٣	١٢
باء - الإفلات من العقاب وإيقاع الآخرين ضحايا	٥٤-٥٨	١٢
جيم- انتهاك مبادئ السوق	٥٩-٦١	١٣
دال - حقوق ملكية الأراضي والنزاعات	٦٢-٦٧	١٤
هاء - تقويض المجتمع المدني	٦٨-٧٢	١٦
واو - الصورة الشاملة	٧٣	١٧
رابعاً - الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا	٧٤-٨٥	١٧
ألف- هيكل اتخاذ القرار في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ...	٧٨-٧٩	١٨
باء - قضايا الاستقلال والإدارة	٨٠-٨٦	١٩
جيم- قرار بشأن احتجاز كينغ غواك إيف(داش)	٨٧-٨٩	٢١
خامساً- قوانين الانتخابات والممارسة	٩٠-٩٨	٢١
سادساً- الاستنتاجات والتوصيات	٩٩-١٠٣	٢٣

مقدمة

١- هذا هو التقرير الثالث للممثل الخاص منذ تعيين الأمين العام له في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ويقدَّم وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥. وقام الممثل الخاص ببعثته الثالثة إلى كمبوديا في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو وبعثته الرابعة في الفترة من ١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٢- وينظر هذا التقرير في مدى احترام سيادة القانون في كمبوديا. ويمكّن إطار سيادة القانون المرء من الخروج بأفكار ثاقبة قيمة عن النظام القانوني والقضائي والسياسي لبلد ما، ويستكشف بانتظام مواطن القوة والضعف في النظام القانوني والقضائي، وأثر تحاليل وتوصيات الممثلين الخاصين المتعاقبين. وينظر التقرير في كيفية الاستفادة إلى أقصى حد من السوابق القضائية للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا وممارستها في النظام القانوني الوطني لكمبوديا.

٣- ويحلِّل التقرير النظام الانتخابي، وينظر في الإصلاحات الملائمة الواجب إدخالها استعداداً لانتخابات الجمعية الوطنية المزمع عقدها في تموز/يوليه ٢٠٠٨.

٤- وتقابل الممثل الخاص أثناء بعثته الرابعة مع ممثلين عن المجتمع المدني الكمبودي، ونقابة المحامين في مملكة كمبوديا، ومحامين يعملون مع منظمات غير حكومية تقدم خدمات قانونية، وأعضاء السلك الدبلوماسي، والوكالات الدولية، والمنظمات غير الحكومية الإنمائية وذات الصبغة الدولية، وصحافيين، ومسؤولين عن السجون وسجينْين، وقضاة، ومدعين عامين، ومدافعين وموظفين في الدوائر الاستثنائية للمحاكم الكمبودية. ويعرب الممثل الخاص عن أسفه لرفض طلباته مقابلة رئيس الوزراء هون سن أو أي وزراء أو كبار الموظفين العامين الآخرين، مما أحبط إجراء أي حوار.

٥- وزار الممثل الخاص مقاطعة رتّاناكيري، والتقى برابطات الدفاع عن حقوق الإنسان، وكانت له مناقشة مطولة مع رئيس محكمة المقاطعة بالإنابة، وزار سجن المقاطعة. وفي قرية كونغ يو، درس على أرض الواقع نزاعاً بشأن الأراضي بين القرويين الأصليين وإحدى الشركات، ومرّ بتجربة استثنائية لفئة المضايقة التي يواجهها القرويون والأشخاص الذين يبدون اهتماماً بمشاكلهم (انظر الفقرة ٧٠). ولم يكن نائب حاكم المقاطعة في مكتبه عندما ذهب إليه الممثل الخاص زيارة وفقاً لموعد معه.

٦- وتقابل الممثل الخاص مع مجتمعات محلية تخشى اعتداء الشرطة عليها وإلقاء القبض على أعضائها عندما زار المجتمعات المحلية لداي كراهوم ومجتمعات ٧٨ في بنوم بنه، حيث يواجه المقيمون عمليات إخلاء غير قانونية.

٧- وشارك الممثل الخاص في احتفالات لإحياء ذكرى اليوم الدولي لحقوق الإنسان، نظمته جماعات المجتمع المحلي.

أولاً - سيادة القانون

٨- شدد المقرر الخاص مراراً وتكراراً على أهمية سيادة القانون ودور الأمم المتحدة في النهوض به. وكانت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، لويز أربور، قد وصفت إصلاح المحاكم، عندما زارت كمبوديا في عام ٢٠٠٦، بأنه "أهم مجال على الإطلاق" يتطلب تحقيق تقدم فيه. وحددت القمة العالمية لعام ٢٠٠٥، التي عقدتها الجمعية العامة سيادة القانون كمجال رئيسي، وركزت على حتمية النمو المطرد، والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع.

ألف – سيادة القانون وأهميتها

٩- تعني سيادة القانون أن شؤون الدولة، وعلاقاتها بالشعب، تُسيرَّ بدقة، وفقاً لدستورها وقانونها. ويحد ذلك من سلطات الدولة ويحمي المواطنين والمجتمعات المحلية من الأعمال التعسفية التي ترتكبها الدولة أو آخرون. وتعتبر القوانين أو السياسات التي لا تتسق مع الدستور باطلة. ويجب أن يكون القانون عادلاً ويحترم حقوق الإنسان الأساسية، ويجب أن يحظى جميع المواطنين بمعاملة متساوية أمام القانون. وعلى المحاكم أن تحدد ما إذا كان القانون باطلاً أو أن تفسِّر القانون. ويجب أن تكون القوانين في متناول الجميع. ويجب أن يتولاها نظام قضائي مستقل على نحو شفاف، ويجب أن يكفل وصول جميع المواطنين إلى العدالة، بما في ذلك الحصول على التعويضات الملائمة. ويجب على المدعين العامين وعلى أفراد الشرطة أن يطبقوا القانون، لا أن ينفذوا ملاءات الجهاز التنفيذي.

١٠- وتضطلع المؤسسات القانونية بدور حيوي في التنمية الاقتصادية، وبخاصة في أداء اقتصاد السوق. وتتيح مفاهيم الملكية، والشركات والعقود، التي تساندها عملية تحكيمية مستقلة، أساساً لإمكانية التنبؤ بالأنشطة الاقتصادية. وبالتأكيد فإن إطار سيادة القانون هو الأصلح للتنمية الاقتصادية والاجتماعية من الإكراه والاستيلاء غير الشرعي على الأملاك، بالاعتماد على سلطة الدولة.

١١- ويؤدي إقرار سيادة القانون دوراً حيوياً في إعادة الاعتبار للدولة ولمسؤوليها في أعقاب فترة نزاع متواصل، على غرار ما حدث في كمبوديا، إذ دمرت الانتهاكات الجسيمة لسيادة القانون من جانب نظام الخمير الحمر أسس المجتمع ذاتها. وسيادة القانون مهمة لشرعية الدولة في نظر الشعب.

١٢- وقيم وقواعد سيادة القانون، المدرجة في الصكوك الدولية، هي مسؤولية جميع الدول والمجتمع الدولي. وتتعرض سياسة القانون لأكبر المخاطر من جانب الحكومة، والفسادُ المتفشي في أوساط الموظفين العامين، والقضاةُ أو المدعين العامين غير المستقلين الذين يتلقون أوامرهم من الحكومة. ويجب أن يكون المحامون أحراراً في حماية موكليهم دون التعرض لأي تخويف من جانب الحكومة أو شخصيات مؤثرة أو نقابة المحامين.

باء – سيادة القانون في دستور كمبوديا

١٣- ومع مراعاة هذه الاعتبارات، شدد المجتمع الدولي ومختلف الجماعات الكمبودية في اتفاقات باريس لعام ١٩٩١ على حقوق الإنسان، والديمقراطية، والمؤسسات القانونية والقضائية، لتنتهي بالدستور، الذي اعتمدته الجمعية التأسيسية المنتخبة انتخاباً حراً.

١٤- ويمثل دستور كمبوديا التزام الشعب الكمبودي بالديمقراطية، وحقوق الإنسان، وسيادة القانون. ومن بين تطلعات كمبوديا أن تكون بلداً "ملتزماً بالقانون" (الديباجة). وتشدد أحكام مختلفة أخرى على سيادة الدستور والقانون، بما فيها المواد ٤٩ و٥٢ و١٥٠.

١٥- ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان صكوكاً مُلزمة (المادة ٣١). وأكد ذلك مؤخراً، قرار جدير بالترحيب الحار صادر عن المجلس الدستوري. ويقضي، أولاً وقبل كل شيء، بحق جميع المواطنين في المساواة أمام القانون (الفقرة ٢ من المادة ٣١). ولا يمكن مقاضاة أحد، أو إلقاء القبض عليه أو احتجازه إلا وفقاً

للقانون؛ ولا يمكن قبول الاعترافات التي يتم الحصول عليها بممارسة القوة البدنية أو العقلية كأدلة؛ ويُعتبر المتهمون أبرياء ولهم الحق في الدفاع عنهم (المادة ٣٨). ويعترف الدستور بالحريات الأساسية مثل حرية التنقل، والاجتماع وتكوين الجمعيات، والحق في المشاركة بنشاط في حياة البلد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبمقتضى المادة ٤٤، يحق لجميع المواطنين تملُّك الأرض، ولا يمكن مصادرة الملكية إلا للصالح العام، كما يقضي بذلك القانون، وبعد دفع تعويض منصف وعادل.

١٦- ويعد استقلال القضاء (المادة ١٢٨) والفصل بين السلطات (المادة ٥١) الذي يقوم عليه ذلك الاستقلال من الأساسيات. ويجب أن يحكم القضاة "في إطار الاحترام الكامل للقوانين، بصدق وأمانة" (الفقرة ٢ من المادة ١٢٩). ويتحمل الملك مسؤولية شخصية عن ضمان استقلال السلطة القضائية، بإشرافه على المجلس الأعلى المستقل للقضاء الذي يقدم له المشورة بشأن تنظيم السلطة القضائية واستقلالها وبشأن الادعاء (المادة ١٣٤).

١٧- ويكفل الدستور اقتصاد السوق، وأحد عناصره الرئيسية سيادة القانون. وحيث إنه كثيراً ما ينبع أشد تهديد لاقتصاد السوق، لا سيما في البلدان النامية، من إساءة استعمال سلطة الدولة، يستثني الدستور أعضاء الحكومة من العمل في التجارة أو الصناعة أو شغل أية وظيفة في الخدمة المدنية (المادة ١٠١).

١٨- وفي أعقاب عام ١٩٩٣، برزت حركة دينامية للمجتمع المدني لأول مرة، في الحيز الذي أنشأته المشاركة النشطة للمجتمع المدني. بيد أن التطورات التي شهدتها فترة بعد انتهاء النزاع، والتي شارك فيها عن كثب المجتمع الدولي، أدت إلى إقامة دولة قوية، بجميع عناصرها، مثل البيروقراطية والشرطة والجيش. ومكّنها احتكارها للقوة من قدرات هائلة على الإكراه، دون موازنة الجهاز التشريعي أو القضائي لها. وبدأ حيز المجتمع المدني يتقلص على نحو مطرد. وتمكّن المسؤولون في الدولة والمصالح القوية حولهم من الاستيلاء على الموارد الطبيعية والاقتصادية وكذلك على أملاك الآخرين، ومعاقبة معارضيهم وقمع حقوقهم، بينما كان للمجتمع المدني أثر محدود. ويمكن لقواعد ومؤسسات وإجراءات سيادة القانون أن تساعد على استعادة قدر من التوازن داخل الدولة، بين سلطاتها التأسيسية الثلاث، وبين الدولة والمجتمع المدني.

ثانياً - سجل سيادة القانون في كمبوديا

١٩- تستهل منظمة كمبودية محترمة لحقوق الإنسان تقريراً أخيراً بما يلي[(١)]:

"فشل نظام العدالة الكمبودي. ورغم تدخل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا و١٥ عاماً من المساعدة على إصلاح النظامين القانوني والقضائي، فإن المهام الرئيسية للمحاكم، في عام ٢٠٠٧، لا تزال كما يلي:

- محاكمة المعارضين السياسيين وغيرهم من ناقدي الحكومة؛
- الإبقاء على الإفلات من العقاب بالنسبة إلى الأطراف الفاعلة في الدولة ومساعديها؛
- تعزيز المصالح الاقتصادية للأثرياء والأقوياء".

(١) "Human rights in Cambodia: The charade of justice", published by the Ligue cambodgienne des droits de l'homme (LICADHO), December 2007.

وبعد أن قام الممثل الخاص ببحوث وثائقية مستفيضة (بما فيها الإطلاع على تقارير أسلافه) وإجراء مناقشات مع العديد من الأفراد والجماعات في كمبوديا، من فقراء وأقوياء على السواء، وبعد دراسة تقارير المنظمات الوطنية والدولية، فإنه يتفق مع هذا التقييم.

ألف – تطور القوانين

٢٠- من بين القوانين الرئيسية الثمانية التي وعدت الحكومة باستكمالها بحلول نهاية عام ٢٠٠٥، بدأ نفاذ قانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجنائية، ويتوقع بدء نفاذ القانون المدني وقانون العقوبات في عام ٢٠٠٨. وسيؤدي هذان القانونان إلى إدخال تحسينات على الإجراءات القانونية. ومع ذلك، يفيد تحليل أولي وجود مواطن ضعف يمكن أن تؤدي إلى تفاقم انتهاكات سيادة القانون.

٢١- وكان القانون السابق[٢] يسمح بالاحتجاز قبل المحاكمة لفترة يمكن أن تصل إلى أربعة أشهر، وفترة شهرين إضافيين بقرار مسبب صادر عن قاضٍ. ويقضي قانون الإجراءات الجنائية الجديد باحتجاز سابق للمحاكمة لمدة أربعة أشهر في الجنح قابلة للتجديد، لفترة شهرين في كل مرة (يمكن أن تصل إلى نصف مدة العقوبة الدنيا) (المادة ٢٠٩). ويمكن الآن تمديد فترة الستة أشهر بالنسبة إلى الجنايات لتبلغ ١٨ شهراً، ٦ أشهر في كل مرة (المادة ٢٠٨). وبالنظر إلى السبل المجردة من المبادئ التي يمارس بها العديد من المدعين العامين والمحاكم سلطاتهم، فإن هذه التمديدات تعد رجعية.

٢٢- ويظل حتى الأشخاص المبرؤون في الاحتجاز في انتظار طعن المدعي العام (المادتان ٣٠٧ و٣٩٨). وعادة ما يطعن المدعون العامون في التبرئة بصرف النظر عن إمكانيات نقض القرار. وتطبق هذه القاعدة حتى على الأشخاص الذين احتجزوا لفترة تتوازى فترة العقوبة المحتملة. ويمكن للطعن أن يدوم شهوراً ويمكن أن يحتجز أشخاص عديدون بشكل غير معقول لفترات طويلة.

٢٣- ويسمح قانون الإجراءات الجنائية للشرطة باحتجاز شخص لفترة ٢٤ ساعة قبل أن يتمكن من مقابلة محامٍ أو أي شخص آخر لفترة ٣٠ دقيقة (المادة ٩٨). (وخلافاً لذلك، تجري في فرنسا هذه المحادثة التي تدوم ٣٠ دقيقة مع محامٍ في بداية الاحتجاز ثم بعد ٢٠ ساعة منه) وقد لا يكون من المستغرب أن يعترض أحد المعلقين المحليين على الرأي القائل إن هذه القوانين تمثل إصلاحات حقيقية[٣].

٢٤- وفي السابق، لم يكن الاعتراف يشكل أساس الإدانة طالما لا تؤكده أدلة أخرى. وأُلغي هذا الضمان، وأصبح للاعترافات نفس وزن الأدلة الأخرى (المادة ٣٢١) رغم أن قانون الإجراءات الجنائية يؤكد حظر اللجوء إلى الاعترافات عن طريق الإكراه. ويوجد اعتماد شديد على الاعترافات، ويتم الحصول على العديد منها عن طريق الإكراه أو التعذيب. ويمكن للائحة الجديدة أن تقوض حظر الحصول على أدلة بواسطة اعترافات قسرية وفقاً للدستور واتفاقية مناهضة التعذيب.

---

(٢) "أحكام تتعلق بالسلطة القضائية وبالقانون الجنائي وبالإجراءات المنطبقة في كمبوديا أثناء المرحلة الانتقالية "، اعتمدتها سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢.

(٣) انظر الحاشية ١ أعلاه، الصفحة ٢٣.

٢٥- ويتسم نظام المحاكم الكمبودية بالتأخير المفرط، ويعود ذلك جزئياً إلى العجز الفادح في عدد المحاكم والقضاة، وضرورة السفر بالنسبة إلى الأشخاص. وسيؤدي شرط وجود هيئة تتألف من ثلاثة قضاة للنظر في الجنايات إلى تفاقم هذه المشكلة نظراً إلى أن المطلوب حالياً هو هيئة تتألف من ثلاثة قضاة بالنسبة إلى قضايا الجنايات (المادة ٢٨٩). ويتفهم الممثل الخاص أن النية تكمن في عدم تشجيع الفساد في النظام القضائي. غير أن الأدلة العملية في أماكن أخرى تشير إلى أن ذلك لن يشكل بالضرورة ضماناً من الفساد.

٢٦- ويتضمن قانون الإجراءات المدنية فرض رسوم قضائية مختلفة تحول دون وضع المحاكم المدنية في متناول أكثرية الكمبوديين العاديين. ويجب تحويل ودائع كبيرة إلى المحاكم، التي يمكنها أن تجعل الطرف الخاسر يتحمل النفقات. وتزيد تلك الودائع بدرجة كبيرة من النفقات الإضافية للمنظمات التي تقدم المساعدة الأساسية القانونية للفقراء. وبدون مساعدة قانونية تمولها الدولة، تعمل تلك اللوائح دوماً لغير صالح الفقراء.

٢٧- وحققت القوانين العاجلة الأخرى درجة أقل من التقدم. فقد تأجل إصدار القانون المعني بتنظيم وإدارة المحاكم بسبب خلاف بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء بشأن الجهة التي ينبغي لها أن تدير المحاكم. ذلك أن مراقبة الوزارة للمحاكم لن تتسق مع الفصل بين السلطات واستقلال القضاء.

٢٨- وسجل القانونُ المطلوب دستورياً بشأن وضع القضاة (المادة ١٣٥) تقدماً طفيفاً. ودون ذلك، لا يمكن للقضاة، بمقتضى الدستور، انتخاب الأعضاء الذين يمثلونهم في المجلس الأعلى للقضاء، الذين يعينون في غضون ذلك بناء على تعليمات الجهاز التنفيذي. ولم يسجل كذلك أي تقدم بشأن تعديل القانون المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء، وهو تعديل لازم لتأكيد استقلال القضاء ووضع حد للفساد. وبالمثل، سُجل تقدم طفيف نحو اعتماد قانون مكافحة الفساد.

٢٩- ويأسف المقرر الخاص بشدّة لاستمرار عدم إحراز تقدم حقيقي في وضع إطار لتسجيل الأراضي التي يملكها السكان الأصليون. وكان الممثل الخاص والمقرر الخاص المعني بالسكن اللائق، ميلون كوثاري، في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان بتاريخ ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٦[٤]، حث سابقاً على إصدار مرسوم فرعي بشأن تسجيل أراضي السكان الأصليين. ويخشى الممثل الخاص أن يفقد معظم المجتمعات المحلية الأصلية أراضيها، بسبب هذا التأخير، وكثيراً ما يحدث ذلك بصورة تعسفية وغير مسؤولة، قبل إصدار الأمر الفرعي. وذكر العديد من الأشخاص للممثل الخاص أن التأخير متعمَّد، للنهوض بمقاطعتي رتَّناكيري ومندُلْكيري، حيث يشكِّل السكان الأصليون فيهما الأكثرية، بصفتهما "القطب الإنمائي الرابع" بحلول عام ٢٠١٥. وتجاهلت الحكومة التوصيات السابقة التي قدمها الممثل الخاص والقاضية بإيقاف المعاملات المتعلقة بأراضي السكان الأصليين حتى إصدار المرسوم الفرعي.

٣٠- وتتجاوز الحاجة إلى إصلاح تشريعات الأراضي والتزام الوضوح بشأنها قضية السكان الأصليين. فقد خلص السيد كوثاري، بعد إجراء دراسة استقصائية لجميع قوانين الأراضي وتأثيرها في الحق في السكن، إلى أنه بسبب "الفراغ التشريعي والإنفاذ غير الفعال للقوانين القائمة، يُتوقع في المستقبل القريب إخلاء عدد كبير من الأُسر قسراً، وإعادة توطينها وتشريدها"[٥].

---

(٤) انظر E/CN.4/2006/41/Add.3.

(٥) E/CN.4/2006/41/Add.3، الفقرة ٢٩.

٣١- ولم يُحرَز سوى تقدم طفيف في القانون المقترَح بشأن المظاهرات السلمية. وشدّد قرارُ المجلس الدستوري على الطبيعة الملحّة لسن قانون جديد ويقضي القرار بوجوب احترام جميع القوانين لمعاهدات حقوق الإنسان.

٣٢- وتكمن مشكلة هامة في عدم تطبيق القانون على نحو منصف ومتسق. فالقانون يطبَّق أو لا يطبَّق، وفقاً لأهداف الحكومة أو السلطات المحلية. وهذا النهج المجرَّد من المبادئ في التعامل مع القانون هو سبب العديد من انتهاكات حقوق الإنسان.

باء - استقلال الادعاء العام

٣٣- لاحظ الممثل الخاص قبل ذلك أن العديد من المدّعين العامين لا يستوفون القواعد الوطنية والدولية التي تستلزم الحياد والنزاهة، من أجل الصالح العام بدلاً من خدمة مصالح حزبية. فالشكاوى التي يتقدم بها كبار المسؤولين الحكوميين، حتى عندما تستند على أدلة واهية أو غير مدعّمة، تعامل إجراءاتها بهمة، فيما لا يوجد لأكثرية السكان الواسعة سوى أمل قليل في أن يتناول المدعون العامون شكاواهم[٦]. ورغم سعي بعض المدعين العامين يحاولون أداء وظائفهم على نحو محايد، مع تحمُّل بعض المخاطر الشخصية، فإن الحالة ككل لم تتحسن.

٣٤- ولم تُستغَل الجرائم المرتكَبة بموجب قانون انتهاك حقوق ملكية الأرض لحماية المجتمعات المحلية التي انتهك حقوقها أفراد من ذوي النفوذ، أو شركات أو كيانات حكومية. ولم تُتَّخذ إجراءات ضد الجهات التي باعت أو اشترت بصورة غير قانونية أراضٍ يحتلها آخرون، أو انتهكت حقوقهم في ملكية الأرض وفي الموارد الحراجية.

٣٥- وفي المقابل، وعندما تقدَّم دعاوى قانونية ضد شخص يتمتع بمكانة عالية أو شركة (أو عندما تقاوم مجتمعات محلية عمليات إخلاء أو الاستيلاء على أراضيها)، فإنه من المعتاد أن يُتَّهم المدعي (أو ممثلو المجتمع المحلي) بجريمة ما، مثل "إتلاف ممتلكات" أو "انتهاك حقوق الملكية". وقد يؤدي ذلك الاتهام إلى احتجاز الشخص وعدم قدرته على إثبات حقه بموجب القانون. وفي كونغ يو (انظر الفقرة ٦٥)، اتُّهم القرويون بالتشهير الجنائي عقب رفع دعوى ضد كيت كولناي وآخرين، بمن فيهم مسؤولون محليون، لإلغاء صفقة أرض أُبرمت عن طريق احتلاس مزعوم.

٣٦- وعقب الإخلاء القسري لما يربو على ١٠٠ أسرة في سبين شيس، بسيهانوكفيل، على أيدي أفراد الشرطة المسلحين في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ألقي القبض على ١٣ قروياً واتُّهموا بالضرب الذي نتج عنه أذىً وبإلحاق الضرر بالممتلكات، أو بالتواطؤ على القيام بذلك. ولم يُتَّخذ أي إجراء ضد ضباط الشرطة الذين لجأوا إلى القوة المفرطة، بتدمير المنازل والاعتداء على ساكنيها.

٣٧- وفي المجتمع المحلي لداي كراهوم بوسط بنوم بنه، يواجه ١٣ ممثلاً مجتمعياً تُهماً جنائية على إثر محاولتهم منع عمليات الإخلاء. ولم تنظر المحاكم في شرعية عمليات الإخلاء.

---

(٦) انظر E/CN.4/2006/110.

٣٨- وينبغي وقف التُهم الجنائية المتعلقة بملكية الأراضي في انتظار تحديد المسألة الأولية المتعلقة بالملكية في إطار دعاوى مدنية (المادة ٣٤٣). غير أن التُهم المتعلقة بانتهاك الملكية الخاصة لا تزال توجَّه ضد أفراد المجتمعات المحلية المتورطين في نزاعات بشأن ملكية أراضٍ غير مسجلة.

٣٩- واللجوءُ حالياً إلى أحكام قانون الإجراءات الجنائية واللوائح السابقة التي تتعلق باحتجاز أشخاص دون إدانتهم يبعث على القلق البالغ. ورغم أن المادة ٢٠٣ تقضي بوجوب أن يكون الاحتجاز استثنائياً، فإن جميع المتهمين تقريباً، بمن فيهم أكثرية القاصرين، يُحتجزون في واقع الأمر في انتظار المحاكمة، حتى بسبب جنح طفيفة، وكثيراً ما يكون ذلك لفترات تتجاوز بكثير الفترات الزمنية القانونية. ولا يلتقي العديد منهم مع محامٍ أثناء احتجازهم.

٤٠- وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٧، وُجِّهت لثلاثة أعضاء ينتمون إلى مجتمع محلي من أوفور برينغ، بمقاطعة باتامبانغ، تهمة انتهاك ملكية خاصة تتعلق بنزاع بشأن أرض غير مسجلة مع رجل أعمال له صلات وثيقة. وأُطلق سراح اثنين منهم بكفالة، وأرجأ القاضي النظر في التهمة الموجهة ضد الثالث، في انتظار تسوية نزاع ملكية الأرض؛ بيد أنهم ظلوا جميعاً قيد الاحتجاز بسبب طعن المدعي العام في القرار. ثم أُطلِق سراح هؤلاء الأشخاص في نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، عقب نداء توجَّه به أعضاء المجتمع المحلي إلى وزارة العدل للتدخل لدى المدعي العام.

٤١- وأدين شهيا بي بتهمتين تتعلقان بنزاع بشأن أراضٍ ضد أفراد في الجيش ورجال أعمال ميسورين في دائرة بافيل، في مقاطعة باتامبانغ. ورغم قضائه العقوبة الصادرة بحقه، ظل في السجن، بسبب طعن المدعي العام. وأُطلِق سراح شهيا بي في نهاية المطاف بتاريخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، عقب ممارسة المدعي العام سلطته التقديرية بموجب المادة ٣٩٨ من قانون الإجراءات الجنائية التي تقضي بإطلاق سراحه في انتظار النظر في الطعن. ويؤمل في أن يمارس مدّعون عامون آخرون سلطاتهم التقديرية بالمثل.

جيم - استقلال القضاء

٤٢- يتفق مراقبو حقوق الإنسان عامة على أنه "بالرغم من الوعود العامة المتكررة من جانب الحكومة الملكية الكمبودية بالتزامها بإجراء إصلاحات قضائية وقانونية وباستثمار الجهات المانحة الأجنبية ملايين الدولارات في برامج الإصلاح منذ عام ١٩٩٢، لم يسجل أي تقدم يُذكر في أهم مسألة تؤثر في المحاكم: وهي عدم استقلالها عن النفوذ السياسي والمالي" (انظر تقرير الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ٢٠٠٧). وثمة تلاعب متعمَّد بالقضاء من أجل خدمة بعض الوزراء وأصدقائهم من أصحاب الأعمال التجارية.

٤٣- وأُقيلت رئيسة محكمة الاستئناف في ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧ تنفيذاً لتعليمات صادرة عن الجهاز التنفيذي، مما يمثل حرمان القاضي من الضمانات الإجرائية الواجبة بمقتضى الدستور والقانون الدولي. وسيحل محلها قاض من الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (انظر الفقرة ٨٤). ويبدو أن تعيين أربعة أعضاء جدد في المجلس الأعلى للقضاء بموجب مرسوم ملكي آخر (NS/RKT/0807/340) قد تم على نحو مماثل وفقاً لتعليمات السلطة التنفيذية، خلافاً لما يقضي به القانون.

٤٤- وأعرب الممثل الخاص، في تقريره الأول، عن قلقه إزاء تشكيل المجلس الأعلى للقضاء، الذي يضم وزيراً في الحكومة وعضواً في اللجنة الدائمة للحزب الحاكم. بيد أن هذه المراسيم الملكية الأخيرة تمهِّش في الواقع المجلس الأعلى للقضاء، وتترك له مجرد دور التنفيذ، إلى جانب المجلس الأعلى لإصلاح الدولة، وهو قرار لم يتخذه رسمياً.

دال - استقلال مهنة المحاماة وتقديم الخدمات القانونية

٤٥- ينظم القانون الخاص بنقابة المحامين مهنة المحاماة، ويقضي باستقلال المهنة ويمكِّن أفرادها من احتكار تقديم الخدمات القانونية (المادة ١). وينظِّم القانون مؤهلات الالتحاق بالمهنة وتقديم الخدمات القانونية (تتعلق بعض اللوائح بالحفاظ على احتكار المهنة وبعض أشكال تضارب المصالح).

٤٦- وفي الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦، أعاق نزاع نقابة المحامين في مملكة كمبوديا، واكتسى صبغة سياسية واضحة، تتعلق برئاستها. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ استعادت شيئاً من استقرارها. غير أنها تعتبر وثيقة الصلة بالحكومة، وذكر العديد من المحامين والمنظمات غير الحكومية للممثل الخاص أن النقابة ليست بمنأى عن الضغوط السياسية.

٤٧- وعدد ممارسي مهنة المحاماة في كمبوديا قليل بيد أنه يتزايد، وبالتالي فإن تقديم الخدمات للفقراء يعد محدوداً. وتشير البحوث إلى أن أقل من نصف المتهمين في القضايا الجنائية يمثلهم محام حيث لا تكون الاستعانة بخدمات محام إلزامية؛ وحتى في الحالات الخطيرة، التي يلزم فيها توكيل محام، فإن نحو ٣٠ في المائة من المتهمين لا يمثلهم محام.

٤٨- وليس لدى الحكومة خطة للمساعدة القانونية. وبإمكان نقابة المحامين، مع تمويل قليل من الحكومة والجهات المانحة الأجنبية، تقديم مساعدة قانونية محدودة. غير أن المنظمات غير الحكومية تعد أهم مصدر للمشورة القانونية والتمثيل، ولا سيما في المناطق الريفية. ولهذه المنظمات محامون من بين موظفيها يمثلون الفقراء، ومنذ منتصف التسعينات أدت المنظمات غير الحكومية المقدِّمة للمساعدة القانونية عملاً قيّماً للغاية.

٤٩- ويواجه هؤلاء المحامون والمنظمات غير الحكومية العديد من العوائق، التي يضعها في طريقهم الأعضاء الأقوياء في المجتمعات المحلية، بمساعدة السلطات، وللأسف بمساعدة نقابة المحامين على ما يبدو. وثمة حالات متقاضين أثرياء لديهم صلات جيدة ويسعون لتوريط محاميي منافسيهم الأقل سلطة في تحقيقات عن جرائم جنائية - مثل "التحريض" - لمجرد أدائهم مسؤولياتهم المهنية في العمل لصالح الفقراء. وفي قضية كونغ - يو (انظر الفقرة ٦٥) اتُّهم محامو القرويون بالتحريض الجنائي. وينبغي تمكين القضايا من المضي قدماً، بدل تحويلها وحتى تعطيلها عن طريق مضايقة المحامين.

٥٠- وتشتكي المنظمات غير الحكومية من استخدام وسائل شتى لجعل عملها أكثر صعوبة. فهي تواجه صعوبات أكبر في مقابلة موكليها، بما فيها دخول السجون. وستجعل الرسوم الجديدة المفروضة في المحاكم تقديم القضايا أكثر صعوبة (ويطالب موظفو البلديات برشاوى لاستخراج شهادات خاصة بالوضع المالي التي تمكّن الفقراء من إعفائهم من الرسوم). وأبلغ بعض المنظمات غير الحكومية عن تعرّض موظفيها لنوع من التخويف مارسته نقابة المحامين وأدى ببعض المحامين إلى الاستقالة وإلى الانتقال إلى ممارسة المحاماة في القطاع الخاص.

٥١- وغني عن البيان أن الحفاظ على استقلال المهنة مسألة هامة. بيد أن الجهود التي بذلتها أخيراً نقابة المحامين للتشكيك في شرعية أنشطة تلك المنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة القانونية يمكن أن تعتبر من الناحية المنطقية بأنها تسعى لتحقيق أغراض أخرى. وعندما تثير هيئة ما شواغل تتضمن عداءً نحو حركة المنظمات غير الحكومية، فإنه لا يمكن أن تبدو متوازنة، خاصة عندما ينظر إلى نقابة المحامين ذاتها على أنها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحكومة. وأشارت نقابة المحامين إلى أن القانون المتعلق بالنقابة يحظر على المحامين الذين تستخدمهم المنظمات غير الحكومية ممارسة القانون. ومن جهة أخرى طلبت من المنظمات غير الحكومية التوقيع على مذكرات تفاهم لكي تقوم بعملها المتمثل في تقديم المساعدة القانونية. وأوقفت النقابة برنامج تدريب داخلي قانوني (برنامج الزمالات القانوني المموّل من وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة) رغم أن النقابة قد وافقت عليه سابقاً. وينبغي أن تثار أية شواغل خاصة بتوظيف المحامين مع جميع أصحاب العمل، بمن فيهم الحكومة والقطاع الخاص، وليس مع المنظمات غير الحكومية فقط. وحيث إن للمنظمات غير الحكومية دوراً رئيسياً في تقديم خدمات المساعدة القانونية للفقراء، وهو ما يستوفي بالتالي ولاية النقابة بشكل أساسي، ينبغي تسوية أية خلافات بروح من التعاون.

ثالثاً - آثار تجاهل سيادة القانون

٥٢- يشير التحليل السابق إلى أن القوانين والمؤسسات والإجراءات الحيوية لسيادة القانون لا تُحترَم احتراماً تاماً في كمبوديا - وبخاصة من جانب الدولة. فقد شدّدت تقارير عديدة أعدها الممثلون الخاصون ومنظمات وطنية ودولية على الآثار الخطيرة لهذا الوضع. وبالنسبة إلى أغلبية الحالات، لم تبذل الحكومة أي سعي جدّي لإنكار هذه الاستنتاجات أو نفيها أو اتخاذ إجراءات جدّية لمعالجة هذه القضايا.

ألف - تقويض الدستور

٥٣- يتمثل الأثر الأخطر في إنكار العديد من الأحكام الهامة في دستور كمبوديا والمصمَّمة لاحترام حقوق السكان والنهوض بالإدارة الرشيدة العادلة، وتقويض وضع الدستور بصفته القانون الأعلى.

باء - الإفلات من العقاب وإيقاع [الآخرين] ضحايا

٥٤- تخضع وظائف الادعاء العام والقضاء للجهاز التنفيذي في القضايا السياسية أو في القضايا التي تشمل مصالح قوية، وكثيراً ما يؤثر المال في أحكام القضاة. وتنفَّذ تعليمات الحكومة إلى المدعين العامين أو القضاة على النحو الواجب، دون مراعاة الأدلة أو القانون. وتعني السيطرة على المدعين العامين أن أعضاء السلطة التنفيذية وأصدقاءهم يمكنهم الإفلات على نطاق واسع من العقوبات التي يقضي بها القانون، فيما يحاكم آخرون ويُدانون بجرائم لم يرتكبوها. وتصبح المحاكم مسرحاً مركزياً لانتهاكات القانون وإنكار العدالة. وكثيراً ما يكون تهديد السلطة التنفيذية ذاته باتخاذ إجراءات قانونية كافياً لحمل الأشخاص المستهدفين على الخضوع للضغط، أو على الاختفاء أو الهروب من البلد.

٥٥- ومن المعتاد أن يُتَّهم كبار المعارضين السياسيين ويُدانون دون أدلة، ثم يعفى عنهم لاحقاً، في إطار صفقة سياسية (أو لترضيه الجهات المانحة الدولية قبل عقد المؤتمرات الحاسمة لإعلان التبرعات) - وهو الأمر الذي يتجاهل

القانون الذي يقضي بمنح سلطة العفو للملك وليس للحكومة[٧]. ومن بين الضحايا الأمير نورودوم رانارید، وسام رينسي، والأمير نورودوم سيريفوده وشيم شانّي.

٥٦- كما تستخدم التهم المدفوعة سياسياً لتمكين الجهات التي تحميها الحكومة من الإفلات من العقاب. فقد أدين بورن سمننغ وسوك سام وين باغتيال الزعيم النقابي المستقل شيا فيشيا في عام ٢٠٠٤[٨]، بالاعتماد أساساً على اعترافات تم التراجع عنها، رغم وجود أدلة قاطعة على أن أياً منهما لا يمكن أن يشارك في عملية الاغتيال. وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أيدت محكمة الاستئناف الاتهامات، متجاهلة أدلة جديدة حاسمة والشكوى التي تقدم بها بورن سمننغ بأن اعترافاته انتزعت منه بالإكراه، ورغم أن المدعي العام أشار إلى وجود "ثغرات كبيرة في تحقيقات الشرطة" ودعا إلى إعادة التحقيق لإيجاد "القتلة الحقيقيين".

٥٧- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أطلق رجال مجهولو الهوية النار وقتلوا زعيماً نقابياً آخر، وهو هاي فوسي. وعُطِّل تحقيق الشرطة. وقد أشارت تقارير سابقة إلى قضية النقابي روس سوفناريته الذي اغتيل في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤.

٥٨- وفي عام ١٩٩٩، كتب توماس همربيرغ، الممثل الخاص، وقتئذ: "إن ظاهرة الإفلات من العقاب وتعبيرها المؤسسي تشكل أهم عقبة تواجه الجهود المبذولة من أجل إرساء سيادة القانون في كمبوديا"[٩]. ويمكّن ذلك من اضطهاد ناشطي حقوق الإنسان، والمالكين المستضعفين للأراضي والمنازل، والنقابيين وغيرهم. ويناقش تقرير الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لعام ٢٠٠٧، المذكور أعلاه، العديد من حالات الإفلات من العقاب، بما فيها حالات أحدث عهداً[١٠].

جيم - انتهاك مبادئ السوق

٥٩- رغم أن الدستور يكفل اقتصاد السوق، فإن بعض الطرائق التي تدير بها الحكومة الاقتصاد تشوه المبادئ الرئيسية لآلية السوق، مما يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد. وتحول تلك الطرائق دون نمو روح المبادرة، وتستهزئ بحقوق الملكية والطبيعة الملزمة للعقود، وتؤدي إلى استضعاف النقابات التي كثيراً ما تواجه شركات "قوية" ومتوحشة، غالباً ما تتمتع بحماية السلطات المحلية، والشرطة والجيش، مما يؤدي إلى ظروف عمل سيئة يعيشها العمال. ولا ينهض ذلك بتطوير مهارات التفاوض أو الإلمام بسياسات التسعير. كما أن الاعتماد على المهارات والإدارة الأجنبية يؤخّر تطوير القدرات المحلية؛ وتعتمد أوساط الأعمال التجارية في كسب أرباحها على الوصول إلى واضعي القرارات، بدل المنافسة الشريفة. والصفقات التي تُبرم بتوافق الآراء، والأساسية للسوق، مفقودة على نطاق واسع، ويستعاض عنها بالإكراه أو المجاملات.

---

(٧) انظر الصفحات ٢-٦ من تقرير الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، "تمثيلية العدالة" على سبيل المثال.

(٨) انظر الوثيقة A/HRC/4/36، الفقرتان ٤٣ و٥٥.

(٩) E/CN.4/1999/101، الفقرة ٤٥.

(١٠) الصفحات من ١١ إلى ١٥.

٦٠- ويبرز بوضوح الأثر السلبي في آلية السوق وسوء استخدام الموارد الناجم عن انعدام سيادة القانون، في تقرير المنظمة غير الحكومية الدولية، "غلوبال ويتنس" (Global Witness)، بعنوان Cambodia's family" trees: Illegal logging and the stripping of public assets by Cambodia's elite" (أشجار الأسرة الكمبودية: قطع النخبة الكمبودية الأشجار والاتِّجار بالأصول العامة)[١١]، الصادر في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. ويسرد التقرير رواية مجموعة تعمل في قطع الأشجار بمنطقة بري لونغ، يرتبط أفرادها أو المشتركين فيها ببعض كبار الوزراء والمسؤولين البارزين.

٦١- ويضيف تقرير غلوبيل ويتنس، مؤكداً تقريراً خاصاً عن الامتيازات الاقتصادية أعده الممثل الخاص السابق أنه: "في منتصف التسعينات، منح كبار وزراء الحكومة سراً بين ٣٠ و٤٠ امتيازاً لقطع الأشجار للشركات الكمبودية والأجنبية، متنازلين عن نسبة ٣٩ في المائة من مساحات الأراضي الكمبودية، بشروط تفاضل بصورة كبيرة مصالح الامتيازات على حساب مصالح كمبوديا. وعمدت جميع تلك الامتيازات إلى خرق القانون أو شروط عقودها أو كليهما. وبحلول نهاية العقد، كانت مسؤولة على معظم عمليات قطع الأشجار غير القانونية في كمبوديا" (صفحة ١٢ من النص الإنكليزي). ووفقاً للتقرير، فقد ارتكبت الشركة وشركاؤها العديد من انتهاكات القانون: عمليات استيلاء غير قانونية على الممتلكات العامة؛ والتخويف، والاحتجاز والحبس غير القانوني؛ ومحاولات القتل؛ وحصاد منتجات الحراجة دون ترخيص؛ وإتلاف الممتلكات؛ ونقل الخشب بصورة غير شرعية؛ وتجهيز الخشب في الغابات؛ وإرشاء المسؤولين عن الغابات؛ والجريمة المنظمة؛ وابتزاز موظفي إدارة الغابات؛ والتهرب من دفع رسوم الاستيراد والتصدير. والاستنتاج الرئيسي هو أن هذه الصناعة تديرها شبكة من التحالفات والشركات التي تعتمد على دعم مؤسسات حكومية يساعدها بعض كبار الوزراء. وارتكبت الشركة انتهاكات صارخة للقانون، بما فيها انتهاكات تتعلق بأملاك الدولة والممتلكات الخاصة، والضرائب، وقانون العقوبات - في ظل إفلات كامل من العقاب. أما ضحايا هذا الاقتصاد غير الشرعي، سواءً عن طريق الاستيلاء على ممتلكاتهم، أو بالتخويف أو بالاحتجاز غير الشرعي فلا يجدون سبيلاً للانتصاف. والمستفيدون هم مجموعة صغيرة نسبياً من الأثرياء الذين تربطهم علاقات سياسية أو تجارية أو أُسرية مع كبار المسؤولين. وتتم الاستعانة بالشرطة والجيش على نطاق واسع. ويعمل اللواء ٧٠، الذي كثيراً ما يوصف بأنه الجيش الشخصي لرئيس الوزراء هون سان، بصفته اللواء المتخصص في توفير وسائل النقل والحماية لأقوى أباطرة الخشب (المرجع نفسه، ص. ٧٢). والجيش ذاته متورط في قطع الخشب بصورة غير شرعية.

دال - حقوق ملكية الأراضي والنزاعات

٦٢- تثبت دراسة للمعاملات التي تتعلق بالأراضي نتائج الفشل في إنفاذ القانون ومبادئ السوق. وأدى خضوع المدعين العامين والمحاكم لإرادة الحكومة إلى الكثير من الظلم في المعاملات التي تتعلق بالأراضي وبامتلاكها (للاطلاع

---

(١١) انظر www.globalwitness.org/media_library_detail.php/546/en/cambodias_family_trees. عُيِّنت غلوبل ويتنس في مرحلة ما كجهة رصد رسمية لنشاط قطع الأشجار، غير أنها عندما كشفت عن معلومات ليست في صالح الحكومة، ألغيت ولايتها. وعندما صدر هذا التقرير في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وبدلاً من أن تعالِج الحكومة تلك الادعاءات، حظرت وصادرت جميع النسخ. والتقى الممثل الخاص بممثلين عن غلوبيل ويتنس في عام ٢٠٠٧ للتحقق من صحة المعلومات وقد اقتنع بدقة التقرير. ومنذ إعداد هذا التقرير، حظرت حكومة الولايات المتحدة، بطلب من الكونغرس، على كبار مسؤولي الشركة (بمن فيهم وزراء) دخول البلد.

على التفاصيل، انظر تقرير المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق لعام ٢٠٠٦، ميلون كوثاري)[١٢]. ولا تـــزال عمليـــات الإخلاء القسري وغير الشرعي متواصلة دون هوادة. ولاحظ الممثل الخاص، أنه قبل عمليات الإخلاء القسري أو أثناءها، يُلجأ إلى التهديد والتخويف والعنف البدني من جانب السلطات المحلية ومتعهدي البناء في القطاع الخـــاص، وأحيانـــاً بحضور الجيش وقوات الشرطة.

٦٣- وعادة ما تُنتهك حقوق ملكية الأراضي مع إفلات الأشخاص ذوي النفوذ وشركات ومؤسسات حكومية من العقاب. وكثيراً ما يُجبر المالكون على قبول مبالغ زهيدة، رغم إثبات ملكيتهم الشرعية أو سندات ملكية الأرض، أو على الانتقال إلى مواقع بديلة. وعادة ما تكون تلك المواقع مجردة من السكن البديل، ومن المرافق الصحية والخدمات الطبيـــة، وعادة ما تكون بعيدة عن الأماكن التي يعمل فيها المقيمون السابقون، مما يضيف الكثير إلى تكـــاليف بقـــائهم. وفي حالات قليلة، (مثل حالة كوه بيش)، وكثيراً ما يكون ذلك بعد معارك طويلة، يحصل الأشخاص الذين يتم إخلاؤهم في نهاية المطاف على تعويض مقبول. وأُلقي أشخاص آخرون تم إخلاؤهم قسراً ببساطة في أراضٍ مهجورة ويعيـــشون الآن في مخيمات مؤقتة (في أندونغ مثلاً).

٦٤- ونادراً ما يتمكن الضحايا من اللجوء إلى سبل الانتصاف، بما فيها التعويض، التي يقضي بها القانون. وأشـــار السيد كوثاري إلى تردد المحاكم في المساعدة على إنفاذ القانون. ووفقاً لشهادات تلقاها، فإن إجراءات التحقيق الـــتي تتبعها المحاكم لضمان شرعية وقانونية ملكية سندات الأرض غير كافية. ويقال إن قـــرارات المحـــاكم تميـــل لـــصالح الأشخاص الذين حصلوا على سندات الملكية بصورة غير شرعية، على حساب الأُسر التي ينبغي أن تستفيد من أحكام قانون الأراضي لعام ٢٠٠٠ بشأن حقوق التملك الناجمة عن امتلاك واحتلال الأرض لفترة طويلة. وقد عانى السكان الأصليون عناءً شديداً، كما ورد أعلاه، رغم إن كمبوديا وافقت على إعلان الأمم المتحدة الأخـــير بـــشأن حقـــوق الشعوب الأصلية الذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٦٥- وتوجد قرية كونغ يو في دائرة أو ياداو في مقاطعة راتاناكيري، ويقيم فيها سكان جاراي الأصليون. وذكـــر القرويون للممثل الخاص ولآخرين، أنهم وافقوا بعد تردد على التنازل عن ٥٠ هكتاراً من أراضيهم التقليدية لـــصالح "جنود معوقين". ثم طُلب منهم وضع بصماتهم: في البداية، عندما كانوا مخمورين، على أوراق بيـــضاء، ثم بحـــضور الزعماء المحليين، على وثائق بلغة الخمير، التي لا يفهمونها. وتلقوا مبالغ مالية كانوا يعتقدون أنها التعويض عن الخمسين هكتاراً التي باعوها. ثم شُرع في تهيئة الأراضي لمزرعة مطاط وقيل للقرويين إنهم باعوا ٥٠٠ هكتار إلى شركة، تملـــك أغلبية حصصها كيت كولناي، شقيقة وزير المالية وزوجة موظف عام رفيع. واشتكى القرويون إلى رئيس البلدية، وفي اليوم التالي هددت الشرطة وقوات الدرك القرويين بالمقاضاة والسجن. وأبلغ القرويون أنهم فقدوا الوصول إلى النباتات التي كانوا يجمعونها من الغابات، ولم تعد مساحة الأراضي كافية للاستغلال مستقبلاً، وباتوا غير قادرين علـــى تـــرك ماشيتهم ترعى حرة، إذ إنها إذا هامت في مزرعة المطاط فإنها تُحتجز. ويظل الأطفال في المنـــازل دون الـــذهاب إلى المدرسة لرعاية الماشية.

---

(١٢) E/CN.4/2006/41/Add.3.

٦٦- وعندما اتصل الممثل الخاص بكيت كولناي لسماع صيغة روايتها، رتبت له موعداً مع محاميها ومدير في الشركة أجرى معهما مناقشة مطولة بشأن الوقائع والمسائل القانونية. وشدد ممثلو الشركة على أن القرويين قد باعوا الأرض بأكملها عن طيب خاطر وعن معرفة تامة بذلك وقدموا نسخاً من الوثائق التي وضعت عليها البصمات وصور الأشخاص الذين قيل إنهم وضعوا بصماتهم على الوثائق.

٦٧- والقضية معروضة الآن أمام المحاكم، وليس للممثل الخاص موقف من الوقائع. ومغزى القضية هو أن هذه هي فئة المجتمعات المحلية بالذات التي صُمّم قانون الأراضي خصيصاً لحمايتها، بيد أن أفرادها يفقدون أراضيهم دون الاستفادة من إجراءات حمايتهم، ويشعرون بقوة أنهم وقعوا ضحية خداع.

هاء - تقويض المجتمع المدني

٦٨- إن عدم احترام الضمانات الدستورية القائمة وحقوق الإنسان القانونية يقيد من ممارسة منظمات المجتمع المدني للحريات الأساسية اللازمة لإعمال حقوق الأفراد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

٦٩- وتتعرض المنظمات التي تساعد المجتمعات المحلية على الدفاع عن حقوقها لقيود تعسفية. ففي رتناكيري ومونديولكيري، تطلب سلطات المقاطعة من تلك المنظمات التقدم بطلب للحصول على تراخيص لزيارة المجتمعات المحلية والقرى المتأثرة، ولعقد اجتماعات مع القرويين، وتنظيم حلقات عمل تتعلق بالحق في امتلاك الأراضي والاحتجاج بصورة سلمية على الاستيلاء على الأراضي. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، مُنِع ١٢ فرداً من مجتمع محلي تضرّروا بارتفاع منسوب المياه في سد بفييت نام من الحصول على إذن بالسفر إلى بنوم بنه لحضور حلقة عمل مجتمعية، وطلب نائب حاكم المقاطعة من شرطة المقاطعة منعهم من مغادرة المقاطعة. وأبلغت منظمات غير حكومية الممثل الخاص بأن الشرطة المحلية منعت المركز الكمبودي لحقوق الإنسان وهيئة صوت الديمقراطية التابعة له من تنظيم محافل عامة في قرية كونغ يو في أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. ويطلب من المنظمات غير الحكومية العاملة في رتاناكيري طلب إذن لتنظيم أي حدث، وهو قيد لا يستند على ما يبدو إلى أي أساس قانوني.

٧٠- وكانت للممثل الخاص فرصة الوقوف على هذا النهج المتّبع تجاه الأشخاص الذين يهتمون بالقرويين عندما زار كونغ يو في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، رفقة مسؤولين من المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وعند نهاية الاجتماع، قدِم عدد من أفراد الشرطة والجيش المسلحين، يتقدمهم حاكم الدائرة الذي طالب، بلهجة عدائية نوعاً ما، سبب عدم طلب الزائرين إذناً خطياً. وأوضح أن أي شخص، بمن فيهم مسؤولو الأمم المتحدة، يزور الدائرة، مطالَب بالحصول على إذن من سلطات المقاطعة، رغم أنه لم يتمكن من تحديد التشريع الملائم.

٧١- وأثناء عام ٢٠٠٧، تسببت حالات عديدة من تلك القيود في وقف الممارسة السلمية للحق في التجمُّع والتظاهر والتعبير السلمي من الناحية الفعلية. وتشمل الأمثلة الأخيرة ٤٨ راهباً من الخمير الكروم، كانوا يتظاهرون بصورة سلمية أمام سفارة فييت نام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقامت الشرطة بتفريقهم مع استخدام القوة المفرطة؛ وأصيب راهبان بجروح بالغة نتيجة استخدام هراوات تسبب صدمات كهربائية، وسقط أحدهما مغشياً عليه. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، تعرّض إضراب نظمته العاملات في Fortune Garment Woollen Knitting

Company بمقاطعة كاندال، للتفريق العنيف من جانب وحدة من الشرطة وشرطة مكافحة الشغب، باستخدام الغاز المسيل للدموع وهراوات تسبب الصدمات الكهربائية، مما أدى إلى إصابة العديد من العاملات.

٧٢- وحظرت بلدية بنوم بنه في البداية مسيرة سلمية في وسط المدينة للاحتفال بذكرى اليوم الدولي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، مشيرة إلى شواغل أمنية غير محددة. وأذنت في نهاية المطاف بالمسيرة، بعد تدخُّل وزارة الداخلية، لكن على نطاق أضيق وعلى طريق أقصر.

واو - الصورة الشاملة

٧٣- ومجمل القول، فعندما لا تكون هناك سيادة للقانون، وعندما لا يتمكن شخص أو أفراد مجموعة قوية من الحصول على شيء بالطرائق القانونية، فإنهم يسعون للحصول عليه بالقوة. وتتسم العديد من سندات الملكية في كمبوديا بطابعها غير الشرعي. وكثيراً ما تستخدم الشرطة والجيش لتعزيز هذه الأغراض غير الشرعية وبذلك ترغم على خيانة واجباتها العامة. ولتأمين سندات أملاك يملكها الغير، وللحصول على تراخيص وأذون لكسب مزايا على المنافسين، وللتهرب من دفع الضرائب، يجب على المرء أن يُرشي عدداً كبيراً من المسؤولين فيصبح الفساد مستغلغلاً في الدولة والمجتمع. وفي دولة تغيب فيها سيادة القانون، يصبح من السهل تماماً انتهاك حقوق الآخرين، في ظل إفلات كامل من العقاب، إذا كان المرء قوياً. ولم يعد مدى احترام القانون مسألة أخلاقية، بل مسألة تحرِّكها الانتهازية. وقد تُسنّ القوانين تحت الضغوط التي تمارسها الجهات المانحة، بيد أنه لا توجد نية في إنفاذ القوانين التي تتعارض مع مصالح المجموعة الحاكمة. ومع تزايد استغلال الموارد والسكان، تلجأ الدولة على نحو متزايد إلى القمع. وتخضع حركة الأشخاص الذين يعارضون القمع للمراقبة. وتُعتبر رغبة السكان في التجمع بحرية عملية خطرة، ويجب كبح جماح حرية التعبير، وربما يكون من اللازم اللجوء إلى التهديدات والمضايقة والتخويف والاعتداءات وعمليات القتل خارج نطاق القضاء لعرقلة عمل المعارضين الأكثر تصميماً والذين لا يمكن إرشاؤهم أو تليين مواقفهم. وعلى العموم، يجب أن يتعلَّم الناس الخوف من الحكام، بسبب نزواتهم أو عدم القدرة على التنبؤ بتصرفاتهم، وبخاصة لجوؤهم إلى القوة المفرطة. وعلى المدى الطويل، ستؤدي عدم قدرة المحاكم على تسوية النزاعات على نحو منصف إلى مشاكل تتعلق بسيادة القانون واستتباب الأمن، وتفاقم حالات التوتر والنزاعات وإمكانية حدوث أعمال عنف والردود على التحدي العام الذي سيكون من الصعب السيطرة عليه.

رابعاً - الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

٧٤- أنشئت الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا للنظر في الدعاوى المقدمة ضد كبار زعماء الخمير الحمر الذين يتحملون المسؤولية الأولى عن الجرائم والانتهاكات الجسيمة للقانون الكمبودي والقانون الدولي، وقد بدأت عملها فعلاً في عام ٢٠٠٧. ويوجد خمسة من كبار زعماء الخمير الحمر في سجن الدوائر الاستثنائية يجري التحقيق معهم لمقاضاتهم. ويُتوقع أن تبدأ المحاكمات في منتصف عام ٢٠٠٨.

٧٥- وتشمل المبررات الرئيسية للمحاكمات ما يلي: (أ) توفير المساءلة لملايين الكمبوديين عن جرائم الخمير الحمر؛ (ب) وأن يكون لها أثر رادع بإبراز عدم الإفلات من العقاب نتيجة انتهاكات حقوق الإنسان؛ (ج) وتعزيز

فهم الناس للعدالة ولسيادة القانون؛ (د) واستيعاب السوابق القانونية والممارسات الخاصة بالدوائر الاستثنائية من جانب بقية النظام القضائي الكمبودي.

٧٦- وهناك العديد من التطورات الإيجابية. فقد اتُّفق على اللوائح الداخلية، رغم أن ذلك تم بعد مفاوضات مطولة كادت تنهي العملية قبل الأوان. ومعروف لدى الجميع أنه كان هناك تنازع بين القضاة الدوليين والمدعين العامين الكمبوديين التابعين للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، ومع ذلك فقد قدموا ضمانات إلى الممثل الخاص مفادها أن الجانبين أقاما علاقات عمل جيدة. واهتم الجمهور اهتماماً كبيراً بالمحاكمات. وجرى تأمين مشاركة المجتمع المحلي والضحايا بفضل إجراء "عمل الطرف المدني"، وهو الإجراء الذي يمكِّن الضحايا من السعي للحصول على تعويضات جماعية ومعنوية.

٧٧- وثمة الكثير الذي يمكن للمحامين والقضاة الكمبوديين - بل وغيرهم - أن يتعلموه من الدوائر الاستثنائية. ويرحّب الممثل الخاص بالعناية التي أولاها القضاة المشاركون في التحقيق في قضية تطبيق "كينغ غويك إييف (انظر الفقرات ٨٧-٨٩ أدناه) عند النظر في القانون وفي السوابق القانونية وكذلك في وقائع القضية (وهو أمر لا تقوم به عادةً المحاكم الكمبودية). ولاحظ الممثل الخاص مع الارتياح الكبير نموذج الحجج القانونية وأسلوب تقديمها، عن طريق الصياغة الدقيقة للتهم، وتقديم مرافعات المحامين الوجيزة، والقرارات الدقيقة والمفصلة الصادرة عن المدعين العامين والقضاة. وأشارت جميعها بالكامل إلى مراجع فقه القضاء الدولي والإقليمي الخاصة بحقوق الإنسان، إلى جانب ملاحظات مدققة تتناول أحكام الأصول القانونية للمعاهدات الدولية. وهذه خطوة محمودة للغاية في أعقاب القرار الصادر عن المجلس الدستوري الذي ينص على أن معاهدات حقوق الإنسان الدولية يرسخها الدستور ومُلزمة للمحاكم الكمبودية.

ألف - هيكل اتخاذ القرار في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

٧٨- يشكل موظفو الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، (بمن فيهم المدعون العامون والقضاة) جزءاً من نظام المحاكم الكمبودي، ويتمتعون بوضع خاص، ويستقدمون من كمبوديا والمجتمع الدولي على السواء. ويعيّن جميع القضاة والمدعين العامين من قبل المجلس الأعلى للقضاء، ويُختار الدوليون من مرشحي الأمين العام للأمم المتحدة. وبالتالي يمكن لكمبوديا أن تبت، إلى حد ما، في تعيين القضاة الدوليين، والقضاة المحققين والمدعين العامين، بيد أنه لا يوجد للأمم المتحدة قول في تعيين النظراء الكمبوديين.

٧٩- وفي الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية يوجد ثلاثة قضاة كمبوديين وقاضيان دوليان. وفي دائرة المحكمة العليا، يوجد أربعة قضاة كمبوديين وثلاثة قضاة دوليين. ويجب على الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية أن تتخذ قراراتها بالتصويت الإيجابي لما لا يقل عن أربعة قضاة، وفي المحكمة العليا تتخذ القرارات بالتصويت الإيجابي لما لا يقل عن خمسة قضاة. وبذلك يتمكن القضاة الكمبوديون من الاعتراض على أية إدانة حتى وإن أيدها القضاة الدوليون. وهو أمر مستغرب، نظراً إلى أن لدى القضاة الدوليين، وهو المتوقع دوماً، خبرة أكبر في قانون جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وخبرة قضائية أطول من نظرائهم الكمبوديين.

باء – قضايا الاستقلال والإدارة

٨٠- عندما طلبت الحكومة من الأمم المتحدة في عام ١٩٩٧ المساعدة على إجراء المحاكمات، عيّن الأمين العام فريق خبراء بارزاً لإسداء المشورة له(١٣).

٨١- وبعد تقييم دقيق للجهاز القضائي الكمبودي (بما فيه شهادات من بعض "المسؤولين ذوي المستوى الرفيع")، خلُص الفريق إلى أن الفساد المتفشي والتأثير السياسي سيجعل من المستحيل على المدعين العامين والمحققين والقضاة الكمبوديين أن يكونوا بمنأى عن الضغط السياسي وأن القرارات المتعلقة "بالأطراف التي سيحقق بشأنها وتوجيه التهمة لها، وإدانتها وتبرئتها ستقوم على اعتبارات سياسية وليس على الأدلة" (الفقرة ١٣٤). ورفض الفريق تشكيل محكمة مشتركة (يتساوى فيها عدد القضاة والمدعين العامين الأجانب والمحليين) واعترض بصفة خاصة على تعيين مدعٍ عامٍ أو نائب له كمبودي (الفقرة ١٦٣).

٨٢- وسواء كانت هذه المشورة المدروسة، التي ألغتها المصالح السياسية، مبررة أم لا، فإن هذا الأمر يظل قيد النظر. ويقضي الاتفاق الموقع بين الأمم المتحدة وكمبوديا بأن يتحلّى القضاة والمدعون العامون "بخصال أخلاقية عالية، وبالحياد والنزاهة ... وبالاستقلال في أداء مهامهم وعدم قبول أو تلقي أية تعليمات من أية حكومة أو أي مصدر آخر" (المادة ٩(٣)). غير أن من بين القضاة الكمبوديين قاضيان ترأسوا محاكمات لشخصيات بارزة من المعارضة، كانت محل نقد شديد، وأصدر أحدهما حكمين ضد بورن سامنانغ وسوك سام أوين (انظر الفقرة ٥٦ أعلاه) وبرّأ ابن أخت رئيس الوزراء من عملية قتل في عام ٢٠٠٤ في ظروف غامضة، واعترف الآخر بتسلم أموال من أطراف في نزاع ولم يشغل أحد القضاة الوظيفة إطلاقاً من قبل(١٤). وعندما تعرضت هذه التعيينات للنقد، أشار ريتش سامباث، المتحدث باسم الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، أن الخدمة في المحكمة ستمكن القضاة من "إعادة بناء سمعتهم"(١٥). ونعت رئيس الوزراء الأشخاص الذين وجهوا النقد بأنهم "حيوانات تود إغواء والديها"(١٦).

٨٣- ويحتمل أن تكون الحكومة هي التي قامت بتلك التعيينات بدل المجلس الأعلى للقضاء، مثل إقالة رئيسة محكمة الاستئناف والاستعاضة عنها بالقاضي يو بولنغ من الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (كما يتضح من المرسوم

---

(١٣) يضم فريق الخبراء سير نينيان ستيفن، وهو محامٍ أسترالي مميز وحاكم عام سابق في بلده؛ والقاضي راجسومّر لالاه، كبير القضاة سابقاً في موريشيوس وعضو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان؛ والأستاذ ستيفن راتنر، وهو محامٍ دولي بارز من الولايات المتحدة الأمريكية.

(١٤) انظر تقرير الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، صفحة ٢٥ من النص الإنكليزي.

(١٥) المرجع نفسه، ص. ٢٥ مقتبس من Prak Chan Thul "KR trial will redeem judges: spokesman", *Cambodian* Daily, 6-7 May 2007.

(١٦) المرجع نفسه، ص. ٢٥ مقتبس من كلمة ألقاها بحفل تخرج في مدرسة الإدارة الملكية لبنوم بنه، ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦.

الملكي ذي الصلة)[١٧]. وعلى إثر النقد الذي توجه به الممثل الخاص والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين وغيرهما من الأطراف، "أوضحت" الحكومة أن يو بولنغ سيظل حالياً ضمن الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا وسيقوم في الوقت نفسه بوظائف رئيس محكمة الاستئناف.

٨٤- ولاحظ فريق الخبراء أن أهداف المحاكمات لن تتحقق إذا لم يثق الشعب الكمبودي في نزاهة العملية، بل اعتبرها ممارسة سياسية حزبية. وفضلاً عن ذلك، ورغم أن اختصاص الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا يقتصر على "كبار زعماء كمبوتشيا الديمقراطية والذين يتحملون المسؤولية الأولى عن الجرائم المرتَكَبة"، إذا تعلقت التهمة بالأشخاص المحتَجزين فقط في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، فقد لا يشعر الشعب بأن الأمر ملائم. وسيكون الاختبار الحقيقي هو التحقيق مع مشتبَه فيه يعمل في الحكومة أو له علاقات وثيقة بها، ومثوله أمام الدوائر الاستثنائية[١٨].

٨٥- وتعتبر شعبة كمبوديا/الدولية صورة مكررة على صعيد الإدارة، وذلك بإلحاح من الحكومة. وكانت هناك من الطرف الكمبودي العديد من المخالفات الإدارية الخطيرة. وراجت ادِّعاءات واسعة الانتشار تفيد بأن الكمبوديين المعينين في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا سيتقاسمون كامل راتبهم الأول ونحو ٢٠ إلى ٣٠ في المائة من الراتب التالي مع شخصيات سياسية بارزة[١٩]. وأثبتت مراجعة خاصة للحسابات قام بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تعيين العديد من الموظفين الذين لم يؤذن بوظائفهم ولم تُدرج في الميزانية؛ وكانت هناك زيادات في الرواتب لبعض الموظفين الذين عيّنتهم حكومة كمبوديا، "تتراوح بين نسبة ٥٤ و٣٣٨ في المائة". وكانت المخالفات التي أشار إليها فريق مراجعة الحسابات كبيرة جداً وعلى نطاق واسع جداً إلى درجة أوصى بأنه إذا لم تُقبل توصياته، فإنه ينبغي للأمم المتحدة أن تنظر بجدّية في الانسحاب من المشروع[٢٠].

٨٦- وطلبت نقابة المحامين في كمبوديا، ودون أي أساس قانوني، أن يدفع المحامون الأجانب، والذين ستكون مشاركتهم أساسية لضمان محاكمات منصفة، وحتى إن دافعوا مجاناً، رسماً قدره ٩٠٠ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة. واحتجّ القضاة الدوليون على أن ذلك "سيحد بقوة من حق المتهمين والضحايا في اختيار محامٍ"[٢١]. وعرضت

---

(١٧) بيان عام مشترك أصدره الممثل الخاص والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧.

(١٨) قال فريق الخبراء، الذي فكّر في نحو ٢٠ متهماً، إنه "بالقدر الذي يمكن أن تُكشف به المحاكمات العادلة عن صورة تاريخية تختلف عن الصورة التي يؤكدها حزب الشعب الكمبودي، بتوريط أناس إضافيين، فإن الحكومة قد يساورها القلق من تشكيل محكمة لا تملك سيطرة عليها" (الفقرة ٩٨، A/53/850؛ انظر أيضاً S/1999/231).

(١٩) بيان صحفي صادر عن "مجتمع مفتوح" في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٧، ومقابلات مع موظفي الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا.

(٢٠) خلص فريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن "التعيين لم يتم على نحو شفاف، وفي إطار المنافسة والموضوعية، مما يضمن اختيار أكفأ المرشحين للقيام بالوظائف" (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير المراجع الخاص، ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ص ٤ من النص الإنكليزي).

(٢١) بيان صادر عن لجنة المراجعة التابعة للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٧.

إحدى السفارات تعويض النقابة عن تلك الرسوم، وعقب مناقشات مع السلك الدبلوماسي، خُفِّض الرسم إلى ٥٠٠ دولار. ولا يمكن لمحامٍ أجنبي أن يمثل أمام المحكمة دون محامٍ كمبودي، والذي يجب أن يتكلم هو الأول.

جيم – قرار بشأن احتجاز كينغ غواك إيف (داش)

٨٧- من المهم الإشارة إلى القرار الذي اتخذته الدائرة التمهيدية بشأن شرعية أمر احتجاز صادر عن القضاة المشتركين في التحقيق ضد كينغ غوك إيف، المدعو داش. فقد اقتيد إلى سجن الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا بتاريخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، واحتجز سابقاً لفترة تزيد عن ثماني سنوات، بموجب أمر صادر عن محكمة عسكرية، لمواجهة تُهم الإبادة، وعُدِّلت التهمة لتصبح جرائم ضد الإنسانية، وإلى الاحتجاز مجدداً بموجب تشريع عام ٢٠٠٤ المنشئ للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (قبل الوجود الفعلي للمحكمة). وكانت حجج الدفاع بشأن مسألة الكفالة ترتبط تبعاً لذلك بمسائل مثل الاحتجاز التعسفي والحق في المحاكمة خلال فترة زمنية معقولة. وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أيدت الدائرة التمهيدية شرعية أمر الاحتجاز استناداً إلى أن ظروف الاحتجاز، كما تنص عليه اللوائح الداخلية، مستوفاة ورفضت، للأسف، الدخول في نقاش بشأن ما إذا كان هناك انتهاك لحق المتهم في محاكمة في غضون فترة معقولة من الزمن.

٨٨- وينبغي للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا أن تولي العناية للأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات التي يقضي بها دستور كمبوديا، والآليات الكفيلة باستيفائها. وبذلك ستصبح التفسيرات التقدمية للدستور جزءاً من القانون الأساسي.

٨٩- وسيظل أثر الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا هامشياً طالما لم تتخذ الحكومة خطوات لوضع حد للإفلات من العقاب عن ارتكاب انتهاكات جسيمة جداً لحقوق الإنسان في الماضي القريب (منذ عام ١٩٩١، على سبيل المثال). ويبدو أن السلطات القضائية الكمبودية عاجزة، سواء كان ذلك بسبب انعدام الموارد أو لأسباب سياسية، عن المبادرة إلى مكافحة تلك الانتهاكات الأخيرة لحقوق الإنسان على نحو شامل. ومما يثير السخرية بصفة خاصة أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل كل هذا القدر من الجهد والمال لوضع حد للإفلات من العقاب بالنسبة لأشخاص مسنّين ومدمَّرين عن جرائم ارتكبوها قبل ثلاثين عاماً، بينما يغض الطرف عن الانتهاكات الحالية لحقوق الإنسان.

خامساً – قوانين الانتخابات والممارسة

٩٠- يوجد لدى كمبوديا سجل من الانتخابات التشريعية والبلدية المنتظمة. وقدم أغلبية المراقبين تقاريراً إيجابية عن الانتخابات البلدية التي أُجريت في عام ٢٠٠٧ ولاحظوا تناقصاً في حدة العنف. ويوجد في كمبوديا إطار تشريعي جيد للانتخابات وتطور هائل للمؤسسات القانونية والإدارية الأخرى.

٩١- ولا تزال هناك معوقات جدّية تحول دون تحقيق الهدف الدستوري للتعددية السياسية عن طريق الانتخابات. ويتخذ بعض تلك المعوقات طابعاً عاماً – عيوب في الإدارة الديمقراطية الرشيدة، وحقوق الإنسان، والوصول إلى وسائط الإعلام وعدالتها، وفي دور المجتمع المدني. واشتكت أحزاب المعارضة السياسية من مخالفات في إدارة الانتخابات لصالح الحزب الحاكم.

٩٢- وتتمتع اللجنة الوطنية للانتخابات بسمعة طيبة عامة. وهي شفافة نسبياً وتعقد مشاورات مع الأحزاب السياسية والمجتمع المدني. لكن يبدو أن هناك عائقين رئيسيين يحولان دون قدرتها على تأمين انتخابات حرة ونزيهة. أولهما، أنها غير مستقلة بالمعنى الكامل وليس لها وضع دستوري. وتعيِّن الجمعية الوطنية أعضاءها بترشيح من وزارة الداخلية التي لا تُلزَم باستشارة الأحزاب السياسية (قامت بذلك فعلاً في الترشيحات الأخيرة). ولا تطالَب وزارة الداخلية كذلك بتقديم عدد من المرشحين يزيد عن عدد الشواغر، لتمكين الجمعية الوطنية من خيار حقيقي. وليس لأعضاء اللجنة فترة ولاية محددة ولا توجد ضمانات تحول دون إبعادهم تعسفاً.

٩٣- والعائق الثاني هو عدم قيام اللجنة الوطنية للانتخابات بالعديد من الوظائف الإدارية الأساسية لتأمين انتخابات حرة ونزيهة. فإصدار الهويات (الحاسمة لتسجيل الناخبين) وإعداد سجل الناخبين عمليتان يتكفل بهما موظفو الدولة، وأكثريتهم مرتبطون بالحزب الحاكم. وفي عام ٢٠٠٧، لم تقم اللجنة حتى بتسجيل المرشحين. وبسبب حجم هذه العمليات ومختلف المستويات التي تنفَّذ فيها، لا يمكن للجنة أن تؤمِّن إجراء تلك العمليات بصورة صحيحة ونزيهة وفعالة (خاصة وأن تلك الهيئات الأخرى تخضع لضغط سياسي هائل). وبلغ إلى علم الممثل الخاص العديد من الشكاوى التي تفيد أداء تلك الوظائف لصالح الحزب الحاكم.

٩٤- وحدّد مستشار آخر العديد من المشاكل الأخرى وهي: إكراه مشتكين على إبرام اتفاقات مصالحة؛ وتطبيق لوائح معقدة بطريقة تعسفية؛ وإصرار السلطات الانتخابية على أن تكون الشكاوى رسمية؛ وتدخُّل زعماء القرى؛ وعدم معاقبة الأطراف التي ترتكب انتهاكات انتخابية، وبخاصة "شراء الأصوات"؛ وعدم وجود حياد وطابع مهني في اتخاذ القرار المتعلق بالشكاوى والطعون، وبخاصة على المستويات الفرعية للجنة. ويشير الممثل الخاص بإنشاء هيئة مستقلة تتولى أداء وظيفة اللجنة بالنظر في الطعون المقدمة من المستويات الدنيا، والإلغاء التدريجي لدور زعماء القرى.

٩٥- واللجنة مُطالَبة بضمان وصول جميع الأحزاب السياسية على نحو متكافئ إلى وسائط الإعلام. وأفاد مراقبون دوليون وغيرهم من مراقبي الانتخابات أن وسائط الإعلام، التي تملكها الدولة وأكثرية وسائط الإعلام الخاصة، "موالية للحزب الرئيسي الحاكم بصورة جارفة".

٩٦- وفترة الحملة الانتخابية للجمعية الوطنية هي ٣٠ يوماً. وبعد هذه الفترة لا يمكن تنظيم حملة انتخابية - وهي تُعرَّف على نحو واسع بأنها تستثني النشاط السياسي الشرعي. وذكر أحد المراقبين أن السلطات الكمبودية تبدي "تسامحاً محدوداً جداً تجاه الأحزاب السياسية المنظمة أو المنظمات غير الحكومية خارج فترة الحملة الانتخابية".

٩٧- ولا يوجد إبلاغ إلزامي عن تمويل الحملة؛ ولا توجد قيود واضحة على المساعدة غير المالية والعينية المقدمة للمرشحين للانتخابات؛ ولا يوجد سقف يحدد مجموع النفقات؛ ولا توجد قيود على المساهمات الفردية أو مجموع المساهمات؛ ولا توجد التزامات تحمل مسؤولي الأحزاب على التصديق على الحسابات أو فرض جزاءات على تقديم الحسابات المزوَّرة.

٩٨- ويوجد عدد من التوصيات المتعلقة بإصلاح النظام الانتخابي أعدها الاتحاد الأوروبي ومجموعات أخرى من المراقبين للانتخابات السابقة وخبراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وينبغي النظر فيها وتنفيذها في انتخابات عام ٢٠٠٨.

سادساً – الاستنتاجات والتوصيات

٩٩- تناول أسلاف الممثل الخاص وغيرهم، سنة تلو الأخرى، مشاكل النظام القانوني والقضائي في كمبوديا وتقدموا بالعديد من التوصيات، دون جدوى. وليس ثمة ما يحفز الحكومة على إدخال إصلاحات، طالما يواصل المجتمع الدولي تقديم مساعدات مالية كبيرة دون مراعاة انتهاكات حقوق الإنسان الواسعة الانتشار.

١٠٠- وعلَّق باحث قانوني كمبودي ذائع الصيت أخيراً بقوله إن "الحكومة هي أقل الأطراف جدية في البرنامج القانوني والقضائي"[٢٢]. وقد تخلى البنك الدولي عن مشروع نتيجة "عدم التزام رفيع المستوى بتنفيذ برنامج إصلاح قانوني وقضائي متضافر داخل الجهازين التنفيذي والقضائي للحكومة"[٢٣]. وذكرت جهة مانحة أخرى أن العديد من الخطط والمجالس المتعلقة بالإدارة الرشيدة "لا تعدو أن تكون مجرد محاولات مدروسة للتعبير للجهات المانحة عمَّا ترغب في سماعه"[٢٤].

التوصيات المقدمة إلى الحكومة

١٠١- تتحمل الحكومة المسؤولية الأولى عن سيادة القانون. ويودّ الممثل الخاص أن يشدد على التوصيات التالية، التي قُدِّم الكثير منها سابقاً:

- يجب على الحكومة أن تحترم استقلال جميع المدعين العامين والقضاة، بمن فيهم (المدافعون والموظفون الإداريون) داخل الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا؛
- يجب أن تخصص الحكومة موارد إضافية لقطاع العدالة. وينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى تدريب المحامين وتوظيف مدعين عامين وقضاة وينبغي أن يتمثل الهدف في أن يكون كل واحد على مسافة معقولة من المحكمة والتقليل إلى أدنى حد من آجال النظر في الدعاوى؛
- ينبغي للحكومة أن تعيِّن لجنة يكون أعضاؤها من الحكومة، ونقابة المحامين، والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان والخبراء المحليين والأجانب، لتقديم المشورة بشأن تنظيم المساعدة القانونية. وينبغي تنفيذ توصياتها بسرعة؛

---

(٢٢) تقرير الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، تمثيلية العدالة، ٢٠٠٧، الصفحة ٢٧ من النص الإنكليزي.

(٢٣) مملكة كمبوديا، تقرير عن استكمال استراتيجية المساعدة القطرية لعام ٢٠٠٥، البنك الدولي، ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥.

(٢٤) تقييم الفساد في كمبوديا، وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، آب/أغسطس ٢٠٠٤.

- يجب على الحكومة أن تحترم سيادة القانون داخل جهاز الدولة والمجتمع. ويجب أن تكون المثل الذي يُحتذى به، بصفتها حامية الدستور والقانون. ويجب تنفيذ القوانين على نحو منصِف وكامل وضمان سبل الانتصاف الفعالة لانتهاكات الحقوق، إذا كانت هناك رغبة في أن يحترم الناس مفهوم سيادة القانون؛

- يجب على الحكومة أن تُعجِّل بسنّ القوانين المتعلقة بالمظاهرات ومكافحة الفساد، وضمان امتثالها للدستور ولمعايير حقوق الإنسان؛

- يجب على الحكومة أن تحمي حقوق السكان الأصليين وغيرهم، والذين، بسبب الأمية، والعادات والتوقعات العرقية، والأشكال البلدية للمنظمات وما سواها، لا يلمون بالقانون أو بإجراءاته، وبقواعد القيام بمعاملات اقتصادية أو مع اقتصاد السوق. ويجب أن تُتخذ خطوات تضمن عدم مشاركة سلطات الدولة بما فيها البلديات، في المعاملات المريبة أو في تنفيذ القوانين التي تقوِّض حقوق تلك المجتمعات المحلية والأفراد؛

- يجب على الحكومة أن تبذل قصارى جهودها لوقف عمليات الإخلاء القسري. ويجب ألا تتواطأ إطلاقاً في عمليات الإخلاء القسري غير الشرعية. ويجب احترام المبادئ التوجيهية المُعترف بها دولياً، بما فيها المبادئ التي تقضي بألا يمكن تشريد أي شخص نتيجة عمليات الإخلاء القائمة على التنمية، والموافقة الكاملة والمستنيرة للمستهدفين بعمليات الإخلاء. وينبغي أن تنفَّذ عمليات الإخلاء في حالات استثنائية فقط، وأساساً لأغراض النهوض بالرفاه العام في مجتمع ديمقراطي. وينبغي حظر اللجوء إلى القوة. ولا ينبغي سجن أي شخص في مسألة تتعلق بحماية حقوقه في الأرض وفي السكن وينبغي إطلاق سراح أي فرد مُحتجز في هذا السياق. وينبغي الإعلان عن وقف عمليات الإخلاء القسري، للتمكين من تحديد شرعية الدعاوى المتعلقة بالأراضي بطريقة موضوعية وعادلة؛

- يجب على الحكومة أن تنشئ هيئة مستقلة لتلقي الشكاوى المتعلقة بسوء إدارة الدولة (بما فيها مؤسسات العدالة). ويمكن أن تتولى هذه المهمة لجنة معنية بحقوق الإنسان تُنشأ على النحو الوافي وفقاً لمبادئ باريس؛

- يجب على الحكومة احترام واجبات وحقوق المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترام قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان. وينبغي عدم وضع أية قيود على الأنشطة المعقولة التي تقوم بها المجتمعات المحلية والجمعيات غير الحكومية؛

- يجب على الحكومة أن تعالج بنزاهة الحالات الخاصة التي أُبلغت بها في التقارير الأخيرة التي أعدّها الممثلون الخاصون ومنظمات حقوق الإنسان، بما فيها الظروف التي اختفى فيها تيم ساكهورن

المحترم[٢٥]. وينبغي أن تشمل هذه الخطوات تحقيق العدل للقتلة المزعومين للزعيم النقابي شي فيشيا ومثول قتلته الحقيقيين أمام العدالة.

التوصيات المقدمة إلى الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني

١٠٢- يشدد الممثل الخاص على الإسهام الهام للمجتمع المدني (بما فيه المنظمات غير الحكومية، والمحامون، والجامعات، وهيئات الفكر والمشورة وغيرها من المؤسسات التعليمية والبحثية الأخرى) في الجهد المشترك لإقرار سيادة القانون. ويشجع الممثل الخاص تلك الجهات على مواصلة جهودها، بحزم وصبر وشجاعة وبروح الانفتاح والتعاون والحوار مع السلطات الحكومية. وينبغي لها أن تواصل مد السكان بالمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان والمؤسسات وسبل التظلم، وأن يكون لهم صوت عندما لا تستمع لهم الإدارة وواضعو القوانين والجهاز القضائي. وينبغي التشجيع على إجراء مناقشات مع السكان تتناول تقارير الممثل الخاص وردودهم عليها.

١٠٣- وينبغي للمؤسسات التعليمية والمنظمات غير الحكومية أن تشرك الجمهور، عن طريق حلقات التدارس، ووسائط الإعلام والمنشورات، في الإجراءات والممارسات وكذلك في القرارات والأحكام الصادرة عن الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، لإذكاء الوعي بمعنى سيادة القانون وأهميته.

التوصيات المقدمة إلى المجتمع الدولي، بما في ذلك مؤسسات الأمم المتحدة

١٠٤- يجب لتوصيات الممثلين الخاصين المتعاقبين، لكي تنظر فيها الحكومة وتنفذها على نحو جدي، أن تحظى بتأييد ودعم الحكومات الأجنبية والمؤسسات الدولية.

- وينبغي للمجتمع الدولي أن يشكّل أو يعمل على تشكيل لجنة خبراء مستقلة لاستعراض عمل النظام القانوني القضائي، وتقديم توصيات، وإعداد تقارير سنوية إلى المجتمع الدولي وإلى حكومة كمبوديا الملكية، قبل شهر من المشاورات بين الحكومة والجهات المانحة والمقرِضة. وينبغي للجنة أن تضع معايير فعالة وواقعية لتقييم التقدم المحرز، مع إيلاء عناية خاصة إلى إنفاذ القانون وإلى استقلال النيابة العامة والقضاة. وينبغي للتقرير أن يمثل أساس المشاورات؛

- ويجب على الحكومات الأجنبية أو الوكالات التي توفِّر المساعدة على صياغة القوانين أن تضمن اتساق القوانين التي تقترحها مع حقوق الإنسان. ولا يمثل ذلك أي شكل من أشكال النيل من سيادة كمبوديا. وهو التزام دولي يقع على عاتق كل دولة عضو في الأمم المتحدة، بموجب الميثاق وبموجب المعاهدات التي صدَّقت عليها؛

---

(٢٥) رئيس رهبان معبد بنوم دنه في مقاطعة تاكيو ينتمي إلى أحد أعراق الخمير من جنوب فييت نام وقد خُلع من منصبه بأمر من رئيس الأساقفة على أساس أن أنشطته المتمثلة في المساعدة على تقديم الملجأ للرهبان من أقلية الخمير كروم في فييت نام والذين فرّوا بسبب الاضطهاد الديني المزعوم قوَّضت العلاقات الطيبة القائمة بين كمبوديا وفييت نام. ثم اقتاده أشخاص مجهولو الهوية وظل مكان وجوده مجهولاً حتى آب/أغسطس عندما ظهر محتجزاً في فييت نام.

- وينبغي للسفارات الأجنبية، مجتمعة أو على نحو ثنائي، أن تجري حوارات مع الحكومة بشأن حقوق الإنسان وتحثها على وضع حد لأفظع الانتهاكات. وينبغي لها أن تشدد على أن احترام حقوق الإنسان يعد قاعدة أساسية للشراكة بينها وبين دولة كمبوديا وشعبها، وعلى مواصلة عملية التنمية التي تضع الإنسان والبيئة في بؤرة اهتمامها بدلاً من أن يكون الربح والجشع غير المحدودين هما بؤرة هذا الاهتمام؛

- ونظراً لأن المجلس الدستوري قد أعلن أن معاهدات حقوق الإنسان ملزِمة، فإنه ينبغي مراعاة قرارات هيئات المعاهدات والمحاكم الدولية والأجنبية بأنواعها عند تطبيقِ القانون. ومن شأن هذا النهج أن يعزِّز الأثر المتوقع من الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا في إدخال تحسينات على النظام القانوني والقضائي الكمبودي. وينبغي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تترجم وتعمم أهم تفسيرات واستنتاجات هيئات المعاهدات.

- - - - -